مدينـــة الضبـــاب تتجـــرع كـــؤوس الإرهـــاب

د. شاكر النابلسي

-١-

علاقة تاريخية مع العرب

لبريطانيا علاقة وثيقة بالعرب والحضارة العربية، أكثرٍ من أية دولة أوروبية أخرى. ولعل هذا سر تواجد العرب والمسلمين في بريطانيا بهذه الكثرة (٦و١ مليون) وبهذا الحضور السياسي والديني والإعلامي.

فقد عرف الدارسون الانجليز في القرن الرابع عشر الرازي وابن سينا وابن رشد . وكان أول إنجليزي درس العربية هو أدلراد باث، وهو معلم هنري الثاني. وكان قد سافر إلى سورية واسبانيا المسلمة وترجم العديد من النصوص العربية. وكان أول كتاب تمت طباعته في بريطانيا عام ١٤٧٧ هو نسخة مترجمة من كتاب "مختار الحكم ومحاسن الكلم". وتتحدث مصادر بريطانية عن الانجليزي جون ويلسون بوصفه أول إنجليزي يعتنق الاسلام عام ١٥٨٣, وبدأ تعليم اللغة العربية في أوكسفورد عام ١٦٦٣ . وكانت الإمبراطورية البريطانية، تضم العديد من الأقطار التي يعيش بها عدد كبير من المسلمين مثل مصر ونيجيريا والهند وماليزيا. وقد ساهمت هذه البلاد بمواردها والأيدي العاملة بها في ازدهار انجلترا في العصرين الفيكتوري والادواردي. وفي عام ١٨٦٠ تم تأسيس أول مسجد في كارديف. وتوالت بعد ذلك إقامة المساجد وتكوين الجمعيات المسلمة. وتأسس صندوق عام ١٩١٠ لجمع التمويل اللازم لاقامة مسجد في نوتينج هيل جيت في لندن وقد أقيمت فيه صلاة الجمعة عام ١٩١٤, وفي عام ١٩١٣ تم اصدار أول صحيفة لمسلمين تحت إسم "مسلمي الهند" . وفي عام ١٩٤١ تم افتتاح المركز الثقافي الاسلامي في لندن. وبعد الحرب العالمية الثانية تزايدت الأيدي العاملة المسلمة في بريطانيا التي كانت في أشد الحاجة إلى العمالة بعد الحرب. وشهدت السبعينيات إنشاء معهد البحوث الاسلامية وفعاليات مهرجان العالم الاسلامي. ولكن تظل بريطانيا المستعمر الأكبر للعالم العربي طوال أكثر من نصف قرن من الزمان، والمسؤولة الأولى عن النكبة الفلسطينية.

-٢-

لندن مربط خيل الأصوليين بامتياز

تعتبر لندن، الآن من أكثر العواصم الأوربية استضافة للأصوليين. ولعل قوانين اللجوء السياسي وقوانين الهجرة المتسامحة والكريمة في بريطانيا –لكونها امبرطورية استعمارية سابقة كانت الشمس لا تغيب عنها، وتضم شعوب الكومنولث – هي من أكثر القوانين الأوروبية ليناً وانسانية ومراعاة لحقوق الإنسان، بحيث سمحت لهذا العدد الكبير من الأصوليين أن يقيموا في بريطانيا اقامة طويلة وشرعية. اضافة إلى وجود صحف أصولية عربية ذات ثوب تقدمي شفاف جداً، تنشر مقالات هؤلاء الأصوليين، وتنشر أخبارهم ونشاطهم، وترشقهم بالورود، وترش عليهم عطر الأعراس (أعراس الدم)، وتطلق عليهم "فقهاء وشيوخ الإسلام". وقد كتبت هذه الصحف تعليقات سعيدة مليئة بالزغاريد والتهاني بعد ساعات من وقوع تفجيرات لندن، تقول : "اذا صح أن القاعدة، كانت فعلاً خلف تفجيرات لندن هذه، فإنها تكون قد سددت ضربة قاصمة لتوني بلير وحليفه بوش، وأثبتت أن الحرب على الإرهاب التي كلفت بلديهما حوالي ألفي قتيل، ومئتين وخمسين مليار دولار، لم تحقق النجاح المأمول منها؛ أي تدمير تنظيم القاعدة، وحماية المدن الأوروبية والأمريكية من الهجمات المسلحة." (القدس العربي ٢٠٠٥/٧/٨). وقالت هذه الصحافة شاتمة وشامتة بالحكومة المصرية في مقتل السفير المصري ايهاب الشريف : "نتعاطف مع أسرة السفير المصري ايهاب الشريف الذي أعدمته جماعة تابعة لتنظيم القاعدة، ولكن، ولا بُدَّ من ولكن هذه، أليست أمريكا هي التي اجبرت النظام المصري علي تطبيع العلاقات مع حكومة غير شرعية في العراق، وفتح سفارة فيها؟ السفير المصري قتلته حكومته، قبل أن يقتله تنظيم القاعدة، لأنها لم تحافظ على حياته، ورمت به إلى التهلكة" (القدس العربي ٢٠٠٥/٧/٨).

هكذا أصبحت لندن العاصمة الأولى في العالم، وليست في أوروبا فقط، التي تضم أكبر عدد من زعماء الأصولية الإسلاموية ووسائلها الإعلامية. ففيها يقيم زعماء الأصولية الدينية العرب في العالم، كعمر البكري السوري زعيم تنظيم (جماعة المهاجرين) المتضامنة مع "القاعدة"، وكأبي قتادة الأردني، وأبي حمزة المصري وهاني السباعي وياسر السري من مصر، وسعد الفقيه ومحمد المسعري ومحمد المصري من السعودية، وراشد الغنوشي وقيادات "حركة النهضة" التونسية، وغيرهم من المغرب العربي واليمن والعراق وبلدان الخليج العربي. وكان (روهان غوناراتنا) قد ذكر في كتابه الصادر في عام ٢٠٠٢ و الذي يحمل عنوان (القاعدة من الداخل) أن لندن كانت المركز الروحي لتنظيم القاعدة في العالم الغربي.

و قد صدرت معظم بيانات أسامة بن لادن انطلاقا من العاصمة البريطانية لندن. و كان عالم الدين المتشدد المعروف باسم (أبو قتادة) الذي يوصف بسفير بن لادن في أوروبا يقيم في لندن.

روهان غوناراتنا ذكر في كتابه ("القاعدة" من الداخل، ٢٠٠٢) أن لندن كانت المركز الروحي لتنظيم "القاعدة" في العالم الغربي. وقد عرف عن تنظيم "القاعدة" امتلاكه لشبكة قوية من المؤيدين له في أوروبا. ويمكن القول بأن إحدى الخلايا الارهابية التابعة لتنظيم "القاعدة" في مدينة هامبورغ الألمانية هي التي نفذت هجمات الحادي عشر من سبتمبر بدعم و تخطيط من خالد شيخ محمد أحد أبرز أعضاء تنظيم "القاعدة".

و تحمل التفجيرات الأخيرة عدداً كبيراً من السمات المميزة لتنظيم "القاعدة" مثل تنفيذ هجمات متزامنة تهدف إلى اغتيال أكبر عدد من المدنيين قدر الإمكان. و يبدو أن مركز الهجوم انطلق من أحد الأحياء الاقتصادية الهامة على غرار الهجمات التى استهدفت برجي مركز التجارة العالمي في مدينة نيويورك كما قال جيمس فيليبس (الخلايا الارهابية حولت لندن إلى لندنستان).

وقد استغل هؤلاء الأصوليون الكرم والعطاء والحماية القانونية البريطانية، وبدأوا يمارسون نشاطهم الإرهابي الإعلامي واللوجستي منذ سنوات طويلة. ورأينا زعماءهم في الصحافة العربية وفي الفضائيات العربية، يطلقون قذائف الإرهاب الإعلامية بمضاء وعنف أكثر من مضاء وعنف السلاح الإرهابي المستخدم في أفغانستان والعراق والسعودية والمغرب ومصر وغيرها من البلدان التي ابتليت بوباء الإرهاب، وهو وباء العصر الحديث الأكبر والأخطر دون شك.

-٣-

الأصوليون الإرهابيون في حماية الديمقراطية البريطانية

استغل الأصوليون الإسلامويون التقاليد الديمقراطية البريطانية العريقة، فأصدروا الكتيبات والمنشورات وقادوا التظاهرات، وعقدوا الندوات، وأقاموا معسكرات التدريب العسكري والفكري التكفيري داخل المساجد وخارجها، ونادوا برفع علم الخلافة الإسلامية فوق قصر بكنجهام، كما فعل الأصولي عمر البكري زعيم "جماعة المهاجرين" السورية الأصل، والذي يعتبر أخطر تنظيم أصولي في بريطانيا. ولا يتوانى أن يعلن عن نفسه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بأنه جناح من أجنحة تنظيم "القاعدة".

فالتصريحات السابقة التي أدلى بها البكري عن الحرب الإلكترونية القادمة، أدت إلى إثارة حالة من الهلع والقلق على شبكه الإنترنت، وفي الأوساط المالية والاقتصادية الغربية خاصة. مع تأكيده أن تنظيم "القاعدة" والتنظيمات الإسلامية الأخرى الموالية له أو المتعاطفة معه، تستعد لشن أضخم وأخطر هجوم إليكتروني من نوعه ضد شبكة الإنترنت، يهدف إلى تدمير البنى التحتية لشبكات الكومبيوتر والمؤسسات والشركات المالية في أمريكا وأوربا، بهدف إحداث كارثة اقتصادية ضخمة تجبر أمريكا وحلفاءها على وقف الحرب العدوانية ضد المسلمين.

وكان البكري المعروف بعلاقته الوثيقة بتنظيم "القاعدة" قد أعلن في حوار مع مجلة "كومبيوتر وورلد "، أن تنظيم "القاعدة"، والعديد من التنظيمات الإسلامية المرتبطة به يستعدون حالياً لإعلان الحرب الإلكترونية المقدسة عبر الإنترنت، دفاعاً عن الإسلام والمسلمين، ضد الحرب الشعواء التي يشنها عليهم الغرب. (قناة الجزيرة، ٢٠٠٢/١١/٣٠).

ونقلت صحيفة "التليغراف" (٢٠٠٢/٨/١٤) عن البكري قوله، بأنه سيقوم هو وأقرانه بإصدار فتوى، تتضمن كيف يرد المسلمون على أي هجوم يتعرضون له، معتبرين أن أي هجوم عسكري تقوم به بريطانيا والولايات المتحدة ضد العراق، إنما هو "جزء من تحالف شيطاني ضد المسلمين في جميع أنحاء العالم".

وقال البكري لصحيفة "لاريبوبليكا" الايطالية: "إن تبني القاعدة اعتداءات مدريد صحيح . مشيراً إلى أن ايطاليا قد تكون الهدف المقبل".

ونقلت صحيفة الأوبزيرفر (٢٠٠١/٣/١٨) عن سيرجي ياسترزمبسكي المتحدث باسم الرئيس الروسي بوتين في الشيشان – والذي قالت الصحيفة إنها حصلت منه على نسخة من شريط الفيديو– إنه زود السلطات البريطانية بالأدلة التي تثبت أن المسلمين البريطانيين يحاربون في الشيشان. وأضاف أن روسيا طالبت بريطانيا بإيقاف "جماعة المهاجرين" الأصولية في بريطانيا، بحجة أنها قامت بإرسال عشرات المقاتلين المسلمين لروسيا. وليس من المستبعد أنهم يرسلون الآن إرهابيين مدربين إلى العراق، يتم تدريبهم في المساجد، أو في أقبية هذه المساجد كما قالت الأخبار. ورغم ذلك فإن القضاء البريطاني الديمقراطي "الملائكي"، لم يستطع أن يثبت أن "جماعة المهاجرين" جماعة ارهابية وأن زعيمها البكري هو ظل ابن لادن في بريطانيا. فوقعت الواقعة على البريطانيين، وقرعت القارعة لندن، كما سبق وقرعت مدريد ونيويورك وواشنطن.

فذوقوا يا أهل عاصمة الضباب عذاب الإرهاب، الذي كنتم له مستضيفون، وبه مرحبون، وعنه غافلون، لعلكم تستيقظون. ولا شماتة.

نظـرة قانونيـة:

الـدسـتور الـدائـم واشـكاليـة الـعلاقـة بيـن الديـن والـدولـة

د. فلام اسماعيل حاجم

شهد تأريخ التطوّر الدستوري للبشرية علاقة بالغة التشابك والتعقيد بين الدولة ككيان سيا- اجتماعي والمؤسسة الدينية وتعاليمها ؛ والتي اريد لها ان تكون سندا ايديولوجيا لماكنة الدولة ومبررا غير قابل للجدل والنقاش لسيطرتها اللامحدودة. وهذا ما يفسر لجوء دوّل اوروبا الاقطاعية الى اعتماد قواعد الكتب السماوية لترويض رعاياها في الداخل وشرعنة الحكم الملكي المطلق وتنصيب الحاكم وكيلا للخالق مع كل ما يترتب على ذلك من تصرف مطلق بأموال الناس وارواحهم ؛ ذلك ان كل ما يصدر عن الحاكم ان هو إلا بإرادة الهيّة مقدسة وغير قابلة للمساس.

ولا اعتقد ان هنالك ضرورة للتذكير بأن الرمز الديني كان حاضراً في جميع حروب الابادة منذ الحروب الصليبية وحتى حملات الانفال و حروب ابو مصعب الزرقاوي (الجهادية). واذا كانت تعاليم الدين تؤلف مصدراً لسلطة الحاكم المطلقة في اوروبا الاقطاعية فانها (التعاليم) اصبحت ذريعة لتعطيل اي جهد لتدوين القواعد التي من شأنها تحديد تلك السلطة في الملكيات الشرق-اوسطية. حتى ان دساتير البعض منها ؛ والتي صدر اغلبها بطريقة المنحة؛ ظهرت الى النور بعد مرور اكثر من قرنين على اقرار اول دستور عصري في عام ,١٧٨٧

ان مراجعة متأنية لتأريخ الموروث الدستوري للبشرية سيبين بوضوح أن علاقة الدين بالدولة تراوحت بين رفض كامل للدين من الدولة (تجربة الدولة السوفيتية واغلب دوّل المنظومة الاشتراكية السابقة) او انصهار احدهما بالآخر (جمهورية ايران الاسلامية). فيما تتوسط اغلبية الدول الاوربية والولايات المتحدة الامريكية طرفي هذه المعادلة. فمواقف الكثير من الدوّل الاوربية تراوحت بين ابداء المساعدة والدعم للمؤسسة الدينية او اتخاذ موقف محايد منها مع التأكيد على مبدأ الفصل بين الدين والدولة.

ان الدستور باعتباره النتاج الطبيعي للمساومات السياسية بين القوى الاساسية الفاعلة في المجتمع يقوم برسم الخطوط العامة لتنظيم العلاقة بين الدولة ممثلة بمؤسساتها (سلطاتها)؛ والافراد الذين يمكن تصنيفهم على اساس وضعهم القانوني في الدولة المعنية؛ اي بالارتباط مع حجم الحقوق والواجبات الممنوحة لهم والمفروضة عليهم (مواطنون و اجانب و" بدون"). وعلى هذا الاساس يذهب علماء القانون الدستوري الى تصنيف اطراف العلاقات القانونية السائدة في الدولة الى مجموعتين؛ تضم الاولى منها ذوي العلاقة المباشرة بتأليف وتفعيل جهاز الدولة؛ اذ يأتي في المقدمة من هذه المجموعة الشعب باعتباره المصدر الرئيسي للسلطات اضافة الى اجهزة الدولة؛ المنتخبة منها (التمثيلية) والمعينة (التنفيذية في اغلب الاحيان). فيما تحتل الاحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني مكانة بالغة الاهمية بين اطراف المجموعة الاولى ذلك انها (الاحزاب والمنظمات) تسهم بشكل مباشر في رسم السياسة الداخلية والخارجية للدولة من خلال الفرق واللجان البرلمانية والتي تؤلف تلك الكيانات عمودها الفقري. ومع تأثيرها الكبير الا ان تلك الكيانات لا يمكنها بأي حال ان تكون بديلا لاجهزة الدولة الممثلة فيها. ذلك ان طبيعة جهاز الدولة ذاتها وتركيبته الداخلية وامتلاكه لامكانية اصدار قرارات ولوائح ملزمة للجميع و ذات قوة قانونية يتطلب تنفيذها، في اغلب الاحيان ان يستخدم اسلوب الاكراه الذي تفتقر اليه الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني؛ تلك المنظمات التي ما ان ينتهي مبدأ الطواعية لديها حتى تنتهي لأن تكون مدنية. ان كل ذلك سيؤدي الى ما يمكن ان نطلق عليه فوضى الصلاحيات والتي ستفضي، كما تثبت تجربة الدولة السوفيتية، الى انهيار كل من الدولة واداتها السياسية. وتمتلك الاحزاب الدينية، او تلك التي تتخذ من الخطاب الديني برنامجاً لنشاطها السياسي خصوصية استثنائية في المنظومة السياسية للدولة وخصوصاً في البلدان التي يؤلف الدين فيها احد المكونات الاساسية للوعي الاجتماعي. وتتأتى هذه الخصوصية من القراءات المختلفة للتعاليم الدينية نفسها الى الدرجة التي تجعل من القواعد الدينية اقرب الى الايديولوجيا السياسية منه الى التعاليم الدينية المقدسة. وتبدو اشكالية العلاقة بين الديني والسياسي اكثر خطورة في البلدان متعددة الاديان والملل والنحل الدينية والمذهبية؛ ذلك ان بامكان اي منها الرجوع الى الموروث الديني والمذهبي؛ ولا سيما ان ذلك الموروث يحمل من القدسية والحلول النهائية والمفروغ من صحتها ما يجعل امر المساس به من الكبائر.

عند الحديث عن اشكالية العلاقة بين الدين والدولة اجد ضرورياً الاشارة الى اربعة محاور كانت وما تزال تشكل موضوع جدل بين المشرعين الدستوريين والساسة على حد سواء. وتلك الموضوعات هي: علمانية الدولة؛ والغاء امكانية دعم المؤسسة الدينية من قبل الدولة؛ فضلاً عن مبدأ فصل المؤسسات الدينية عن الدولة مع اقرار مبدأ مساواة تلك المؤسسات امام القانون؛ واخيراً اعطاء الدين الصفة القانونية باعتباره دين الدولة الرسمي. على انه لابد من التأكيد هنا انه قد تبدو بعض المفاهيم الواردة مترادفة في الظاهر مثل مفهومي العلمانية ومبدأ فصل الدين عن الدولة؛ إلا ان التعمق في دراسة وتحليل تلك المفاهيم سيكشف بأن مفهوم العلمانية اكثر شمولية من مبدأ الفصل، حتى انه يمكننا اعتبار فصل الدين عن الدولة والغاء دعم المؤسسة الدينية من قبل الدولة عنصرين لا يستقيم بدونهما مبدأ العلمانية نفسه. وفي جميع الاحوال فأن العلمانية لا تعني القطيعة الكاملة بين الدين والدولة ذلك ان مجالات كثيرة يمكنها ان تشكل نقاط التقاء وتعاون بين المؤسسة الدينية والدولة؛ وربما تبرز السياحة الدينية واحدة من مجالات هذا التعاون في العراق تحديداً. لقد اختلفت الدساتير في تحديد العلاقة بين الدين والدولة؛ ففي الوقت الذي ذهب فيه بعضها الى اغفال اية اشارة الى الدين في القانون الاساسي للدولة ارتأى الاخ تأكيد عدم دعم الدولة للمؤسسة الدينية . فالتعديل الاول على الدستور الامريكي يحرم على برلمان الولايات المتحدة (الكونغرس) سن التشريعات التي من شأنها دعم المؤسسات الدينية او تلك التي تكرس ديناً رسميا للدولة. القاعدة نفسها يمكن العثور عليها في المادة ١١٦ من الدستور النمساوي لعام ,١٩٠١ والمادة ١٦ من دستور بيلوروسيا لعام ,١٩٩٤ والمادة ١١ من الدستور الاثيوبي لعام ١٩٩٤ . والدستور النيجيري لعام ,١٩٩٥ والمادة ١٤ من دستور روسيا الفيدرالية لعام ,١٩٩٣ في الوقت نفسه فان عدداً غير قليل من الدساتير ذهب الى تأكيد علمانية الدولة من خلال تضمين مبدأ العلمانية في الفصول الخاصة بالأسس الدستورية للدولة معتبراً هذا المبدأ من الثوابت الجامدة وغير القابلة للتعديل. فالمادة الاولى من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ اعلنت فرنسا " جمهورية موحدة ؛ علمانية و ديمقراطية". والقاعدة نفسها تضمنتها ديباجة الدستور الهندي لعام ,١٩٥٠ والمادة الثامنة من الدستور الانغولي. والمادة السابعة من دستور اذربيجان لعام ,١٩٩٥ والمادة الاولى من دستور كازاخستان. و المادة نفسها من دستور جمهورية قرغيزيا. وديباجة دستور الكاميرون. والمادة الاولى من دستور جمهورية مدغشقر. والفقرة الاولى من المادة الاولى من دستور جمهورية مالي. والفقرة الاولى من المادة ١٤ من دستور روسيا الفيدرالية. والمادة الاولى من دستور طاجكستان. ومثيلتها من دستور تركمانيا...الخ. وهنا ارى مناسبا الاشارة الى ان الكثير من الدوّل سالفة الذكر يولف المسلمون فيها اغلبية سكانية. وليس اقل مما ورد اعلاه الدوّل التي ذهبت دساتيرها الى النص صراحة بفصل الدين عن الدولة. فالمادة العشرون من الدستور الياباني لعام ١٩٤٧ تنص على ان اياً من المؤسسات الدينية لا يمكنها الحصول على امتيازات من الدولة او الاستحواذ على السلطة السياسية فيها. فيما حرمت المادة نفسها على اجهزة الدولة تنظيم الفعاليات ذات الطابع الديني او المساهمة في الانشطة التي تقيمها المؤسسات الدينية. ان الحديث عن موضوع فصل الدين عن الدولة والعلمانية يبدو مجتزءاً ومنقوصاً دون الاشارة الى واحد من المبادئ الاساسية والتي يشكل توفره دعامة لا غنى عنها في البناء الدستوري للدولة العصرية؛ وهو مبدأ المساواة بين المؤسسات الدينية. حيث وجد مبدأ المساواة الدينية تجلياته في القواعد الدستورية للغالبية العظمى من البلدان. فالدستور الفرنسي؛ على سبيل المثال؛ ينص في مادته الاولى على " مساواة جميع المواطنين امام القانون بغض النظر عن العرق والاصل والمعتقد الديني". ويمكن العثور على قواعد مشابهة في المادة الحادية والثلاثين من الدستور الكمبودي. والمادة الثانية عشرة من دستور استونيا. ومثيلتها في الدستور السلوفاكي. والمادة الثالثة من الدستور الايطالي. والمادة الحادية عشرة من دستور الكونغو...الخ. وبذلك تكون المنظومة التشريعية لهذه الدوّل قد التزمت بواحد من اهم المبادئ التي جعلتها اللوائح القانونية الدولية معياراً لدرجة التزام الدوّل وحكوماتها بالدفاع عن حقوق الانسان. واذا كانت العلمانية تشكل الحل الانسب لاشكالية العلاقة بين الدين والدولة؛ فإنها (العلمانية) شكلت مخرجاً مناسباً من اشكالية التنازع بين القاعدة الدينية (الشرعية) والقاعدة القانونية (الوضعية). ذلك ان اعتبار القاعدة الشرعية مصدراً اساسياً (او حتى احد مصادر) التشريع في المنظومة الحقوقية للدولة سيثير من الاشكالات اكثر مما سيقدمه من حلول وخصوصاً في البلدان التي تتميّز بالتعددية الدينية والقومية والمذهبية والاثنية. بالاضافة الى ذلك فان اعتماد القاعدة الشرعية في القانون الاساسي للدولة سيؤدي الى تنازع القواعد القانونية ليس في الدستور فقط وانما في التشريع الفرعي (القوانين العادية) ايضاً؛ وهذا ما يمكن تلمسه في دستور جمهورية ايران الاسلامية والذي اكدت الفقرة الرابعة عشرة من مادته الثالثة على " ضمان الحقوق للجميع نساءً ورجالاً وايجاد الضمانات القضائية العادلة لهم ومساواتهم امام القانون". فيما ذهبت مادته الخامسة عشرة بعد المئة الى الغاء تلك المساواة باشتراطها لمن ينتخب لرئاسة الجمهورية ان يكون " من بين الرجال المتدينين....". وهذا ما يمكن تلمسه ايضا في الكثير من القوانين المنظمة لعمل السلطة القضائية في اغلب بلدان المشرق العربي.

انني ارى ان واحدة من ضمانات نجاح التجربة الديمقراطية في بلادنا هو صياغة القواعد الدستورية بالشكل الذي يؤمن حقوق الافراد الاساسية وحرياتهم الشخصية وبناء علاقات متكافئة بين الدولة وجميع الكيانات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني وجعل حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية من الحقوق الشخصية والعمل على تأمينها بالشكل الذي لا يؤثر سلباً في الحقوق الشخصية للآخرين؛ والسعي الجاد من اجل فصل الدين عن الدولة حماية لقدسية الدين من الدولة.